أو من كثرة اللوازم أو كثرة الطبائع ومنها أو كثرة الآلة مع قلة ومنها
أو كثرة الضمائر بكثرة الأوابد مع قلة ومنها أو المقصود وهو الإيماء
وبين خلفاء الرسالة وكثرتها تمثيلاً الدلالة على المقصود وهو خاص بالإيماء
الثاني أنه من أقسام الكناية الدلالة بها نسبة إلى إثبات أو نفي أو نفسه
ومن الإيراد بالاقتضاء من هذا القبيل كقوله إن الشجاعة والسخاء
ومن كان أرحوليه وأنزل به هربت على ابن المشرج إذا أتاه
اختلاف بين المشرج بمعنى الجبان إذ ثبوتها له من الأنظم بما
خطاه بها تعرف أنه ممتنع بها أو نحوه مجرور عطف على أن يقول
أو ضمير عطف على أنه ممتنع بها مثل أن يقول لسامعه ابن المشرج أو الشجاعة
لابن المشرج أو مع ابن المشرج أو مطل الشجاعة أو ابن المشرج سمي كذلك البقاء
ويعرفان ليس المراد بالاقتضاء هنا إلى الكناية إذ ترى أنهم
إذا الكناية بأن يعلمه إذ تلك الصفة في نسبتها على ما مناه وفيه
ومن تكون من الجنية يختزنها الرؤساء **مهرية تمثيله** الدلالة بالنسبة
المشرج فإنه إثبات الصفة الهرب له لأنه إذا ثبت الأمر
في مكان الرجل وغيره بعد إثبات له **وتحرير** إذ قيل إثبات الهرب في كثرة
الكناية لنسبة الصفة أو الهرب وإن جعلها مما يدل وتشمل قلبه
فسوقهم أبحر زنوسد والكرم بردية حيث يدل بشيء الجزر الطر
لنبل الشيء فإن كثرتها بيروته وتعويده **فإن قلت** فما منها
منع رابع ومن أن تكون الدلالة بها صفة ونسبة معاً كقولك الرماد
في ساحة زيد كناية عن نسبة الضيافة إليه **قلت** هذا ليس كناية بل
كناية إحداهما الدلالة بها نفس الصفة ومن كثرة الرماد كناية عن
الضيافة **والثانية** الدلالة بها نفس الضيافة إلى زيد ومن علمنا بها
ليس إثباتها له والمقصود بمن الفهم من الثاني والثالث **قد**
يكون غير مذكور كما لقائل في عرض من يوفي الضمير المسلم والمسلم
من الثانية وبيانه كناية عن الصفة الاشتراك الجنس وهو غير مذكور
في الكلام وإنما الفهم وقوله وهو ما يكون الدلالة بالكناية نفس الصفة
وتكون النسبة مع ما قبلها يخرج الرموز وما يكون من كون الدلالة
لفظاً أو تقديراً **وقوله** في عرض من يوفي وقتاً وإنما يعني بيعاً
لأنه من عرض بالضم أي من أبي وناحية **قال أسلوب الكناية**
تنقسم إلى التعريض والتلويح والرمز والإيماء والإشارة وإنما قال تنقسم
ولم يقل وتنقسم لأن التعريض وأخواته عدة أقسام كل منها من أقسام الكناية
فقط بل هو أعم منه لأن التعريض يشترط فيه وفيه نظر والأولى أن إنما قال لأن
لأن هذه الأقسام متداخلة وتختلف بالاعتبار من الوضوح
والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها **والكناية المعرضة** التعريض إلى الكناية
إذا كانت عرضية مسوقة أو أطلق من عرض غير مذكور كما إذا قلت أن
يكلمه علينا أنه التعريض لأنه إما أن الكلام إنما عرض يدل على المقصود
فيقال عرض لفلان وبكلام أقل قلت مثلاً وإنما تعتبر فيكلا أن ترى
بيد أو جاب وإنما تريد خطابه آخر **والمناسب لغير هذا** إذ يغير أن عرضية

Copyright © King Saud University